

سازند

التأمين ضد التعطل عن العمل



المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
General Organization for Social Insurance

حَقُّ لَكُمْ

نظام التأمين ضد التعطل عن العمل


سعيًا نحو تكامل منظومة التأمين الاجتماعي بالملكة فقد صدر المرسوم الملكي رقم م / ١٨ وتاريخ ١٢ / ٢ / ١٤٣٥ هـ القاضي بالموافقة على نظام التأمين ضد التعطل عن العمل (ساند) والذي يهدف إلى رعاية العامل السعودي وأسرته أثناء فترة تعطله عن العمل.

يعد نظام التأمين ضد التعطل عن العمل (ساند) أحد فروع نظام التأمينات الاجتماعية والذي يعمل على سد الفجوة الانتقالية بين الوظيفة السابقة و فرصة الحصول على وظيفة جديدة لموظفي القطاع الخاص والقطاع الحكومي المشمولين بنظام التأمينات الاجتماعية الذين فقدوا وظائفهم لأسباب خارجة عن إراداتهم وذلك بتوفير مصدر دخل شهري للمتعرضين لتقديم التدريب و المساعدة في البحث عن عمل.




الخاضعون للنظام

يطبق النظام بصورة إلزامية على جميع السعوديين دون سن التاسعة والخمسين والخاضعين لفرع المعاشات بموجب نظام التأمينات الاجتماعية وإذا بلغ المشترك الذي على رأس العمل سن الستين عاماً يوقف اشتراكه في النظام.




نسبة الاشتراك

٢٪ من الأجر الخاضع للاشتراك يدفع صاحب العمل ١٪ ويدفع المشترك ١٪




التسجيل في النظام

سيتم تلقائياً تسجيل جميع المشتركين في فرع المعاشات بموجب نظام التأمينات الاجتماعية بنظام التأمين ضد التعطل عن العمل ولا يتطلب أي إجراءات جديدة




احتساب التعويض

التعويض يصرف بواقع ٦٠٪ من متوسط الأجر الشهرية الخاضعة للاشتراك عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى بحد أقصى ٩٠٠٠ ريال وبواقع ٥٠٪ من هذا المتوسط عن كل شهر يزيد عن ذلك بحد أقصى ٧٥٠٠ ريال.



الحد الأدنى للتعويض

لا يقل عن مقدار الإعانة التي يتم تقديمها للباحثين عن العمل على أن لا يتجاوز ذلك متوسط الأجر الشهري للاشتراك قبل تركه للعمل.



مدة الصرف

يصرف التعويض لمدة ١٢ شهراً متصلة أو متقطعة عن كل مرة من مرات الاستحقاق.



مدد الاشتراك المؤهلة للاستحقاق


- يستحق المستفيد التعويض للمرة الأولى إذا عمل في عمل خاضع لهذا النظام مدة لا تقل عن ١٢ شهراً خلال الستة والثلاثين شهراً التي تسبق المطالبة الأولى.
- يستحق المستفيد التعويض للمرة الثانية إذا عمل مرة أخرى في عمل خاضع لهذا النظام مدة لا تقل عن ١٨ شهراً خلال الستة والثلاثين شهراً التي تسبق المطالبة الثانية.
- يستحق المستفيد التعويض للمرة الثالثة إذا عمل مرة أخرى في عمل خاضع لهذا النظام مدة لا تقل عن ٢٤ شهراً خلال الستة والثلاثين شهراً التي تسبق المطالبة الثالثة.
- يستحق المستفيد التعويض في أي مرة لاحقة إذا عمل مرة أخرى في عمل خاضع لهذا النظام مدة لا تقل عن ٣٦ شهراً خلال الثمانية والأربعين شهراً التي تسبق المطالبة الأخيرة.



مثال / مشترك متوسط أجره

١٣٠٠٠ ريال

يتم حساب التعويض وفقاً لما يلي



الفترة التي تزيد عن
الأشهر الثلاثة الأولى

فترة الأشهر
الثلاثة الأولى

متوسط الأجر خلال السنتين الأخيرتين
من مدة الاشتراك الأخيرة $100 \div 50 \times 13000$

٦٥٠٠ ريال




متوسط الأجر خلال السنتين الأخيرتين
من مدة الاشتراك الأخيرة $100 \div 70 \times 13000$

٧٨٠٠ ريال




شروط الاستحقاق



حالات ايقاف الصرف

- الوفاة.
- إذا كان له دخل من عمل أو نشاط خاص.
- إذا أصبح المستفيد غير قادر على العمل.
- إذا لم يعد مسجلاً لدى الوزارة.
- إذا لم يبحث بجدية ونشاط عن العمل.
- إذا لم يلتزم بالتدريب دون مسوغ مقبول.
- إذا لم يتقيد بالتعليمات والتوجيهات التي تصدرها الوزارة.
- إذا غادر المملكة العربية السعودية ٦٠ يوماً متصلة أو متقطعة خلال مدة الصرف.
- إذا بلغ سن الستين وكان مستحقاً للمعاش وفقاً لأحكام نظام التأمينات.
- في حال زوال أي من شروط الاستحقاق.





www.gosi.gov.sa
800 1243344

